الأمم المتحدة

A/HRC/46/43

الجمعية العامة

Distr.: General
25 January 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير – 19 آذار/مارس 2021

البندان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان: الآثار المترتبة على مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تقرير الأمين العام*

موجز

يقدم هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار المجلس 1/4 الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً سنوياً عن مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان.

ويبرز الأمين العام في التقرير الآثار المترتبة على جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ثم يركز بعد ذلك على فرص التعافي بشكل أفضل بعد الأزمة، وإنشاء مجتمعات أقدر على المقاومة وأكثر إنصافاً واستدامة. ويشدد بوجه خاص على أن معالجة أوجه عدم المساواة، وتجديد العقد الاجتماعي لتعزيز التغطية الصحية الشاملة، والحماية الاجتماعية والتعليم، وترسيخ حقوق الإنسان في السياسات الاقتصادية، واحترام حدود الكوكب، ستكتسي أهمية حيوية بالنسبة لهذه الجهود. ويختتم بتقديم توصيات إلى الدول وغيرها من أصحاب المصلحة لإرشادهم في ضمان جعل حقوق الإنسان في صميم الجهود الرامية إلى الانتعاش بشكل أفضل.

* اتُفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروف خارجة عن إرادة الجهات المُقدِّمة له.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- كشفت جائحة مرض فيروس كورونا المستشري (كوفيد-19) عن أوجه عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية القائمة وعملت على تضخيمها ومفاقمتها. وسرعان ما رافقت أزمةَ الصحة العامة أزمات موازية اقتصادية واجتماعية وفي مجال حقوق الإنسان. وفي كثير من الأحيان، يزيد من كانوا أصلاً خلف الركب تخلفاً على تخلفهم. ويركز النهج القائم على حقوق الإنسان في التعامل مع هذه الأزمات المتكالبة اهتمامنا على من يعانون أكثر من غيرهم، وما هي أسباب ذلك وكيف السبيل إلى إصلاح ذلك الوضع. وحقوق الإنسان هي المدخل اللازم لبلورة الاستجابة للجائحة، ومساعدة الحكومات والمجتمعات، بعد تخطي حالة الطوارئ الصحية العامة الملحة، على تحديد طرائق ابتكارية وشاملة للتعافي بشكل أفضل. ويُوضح نداء الأمين العام للعمل من أجل حقوق الإنسان[1] الدور المحوري لحقوق الإنسان في مواجهة الأزمات، وتحقيق المساواة بين الجنسين، والمشاركة في الحياة العامة، والعدالة المناخية، والتنمية المستدامة. وتؤدي الاستجابات المستندة إلى حقوق الإنسان إلى تحقيق نتائج أفضل وأكثر استدامة على المدى الطويل، وفقاً لأهداف التنمية المستدامة[2].

2- ويبين هذا التقرير أن النهج الذي يكون منطلقُه الصريح هو حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، قادر على الإسهام في التعافي من الجائحة على نحو أفضل، ويبين أن الدول، عندما تعطي الأولوية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تكون أقدر على الصمود في سياق الأزمات. ويتطلب ذلك اعتماد تدابير اجتماعية واقتصادية قوامها المشاركة والمساءلة والمساواة وعدم التمييز والتمكين، مع التركيز بشكل خاص على أكثر الأشخاص عرضة للخطر أو المتضررين بشكل غير متناسب من الجائحة.

3- ويتساوق محور هذا التقرير مع موضوع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2021، عملاً بقرار الجمعية العامة 298/74، أي التعافي المستدام والمرن من آثار جائحة كوفيد-19 على نحو يعزز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة: بناء مسار شامل وفعال لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في سياق عقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة. ولهذا السبب، يهدف هذا التقرير أيضاً إلى المساهمة في المنتدى السياسي الرفيع المستوى من خلال عرض منظورات قائمة على حقوق الإنسان في مناقشاته.

ثانياً- الآثار المترتبة على جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف- الآثار المترتبة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

4- تشكل جائحة كوفيد-19 تهديداً غير مسبوق للمجتمعات في جميع أنحاء العالم. وقد تسببت حالة الطوارئ الصحية في حدوث أزمة اقتصادية واجتماعية أثرت بشدة في الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية على حد سواء، ولا سيما أقلهم قدرة على مواجهة الأزمة. وتؤثر التدابير الضرورية التي تتخذها الدول لضبط هذه الجائحة ومكافحتها في طائفة واسعة من حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق

(1) www.un.org/sg/sites/www.un.org.sg/files/atoms/files/The_Highest_Asperation_A_Call_To_Action_For_Human_Right_English.pdf.

(2) انظر United Nations, COVID-19 and Human Rights: We are all in this together, April 2020.

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في الصحة والغذاء والسكن والمياه والمرافق الصحية والضمان الاجتماعي والتعليم والعمل.

1- الحق في الصحة

5- كشفت الجائحة مواطن الضعف الهيكلية في العديد من المنظومات الصحية في جميع أنحاء العالم، حيث كان أكثر من نصف سكان العالم يفتقرون أصلاً إلى فرص الحصول على الرعاية الصحية الأساسية الكافية[3]. وتزيد الجائحة من شُحّ خدمات الرعاية الصحية الأساسية والسلع والإمدادات الشحيحة أصلاً، بما في ذلك تلك المطلوبة لفحص ومعالجة حالات العدوى بكوفيد-19. وأدى اكتظاظ منظومات الرعاية الصحية العامة إلى تعطيل حصول الناس على الرعاية الصحية لتلبية احتياجاتهم الصحية الأخرى، سواء كانت تتعلق باعتلالات جسدية أو عقلية، بما في ذلك حصول المرأة على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. وتسبب النقص المسجل في موظفي الصحة المدربين وفي المعدات واللوازم الطبية، مثل معدات الوقاية الشخصية والتشخيص وأجهزة التنفس، في إعاقة التمتع بالحق في الصحة، لا سيما في البلدان التي تعاني من ضعف الهياكل الأساسية الصحية.

6- وأثرت الأزمة في الصحة العقلية لمجتمعات بأكملها وفي رفاهها، حيث تأثر الملايين تأثراً بالغاً. وتسبب نقص الاستثمار فيما يعزز الصحة العقلية والوقاية والرعاية قبل الجائحة في مخاطر تهدد فعالية الاستجابات الرامية إلى تلبية احتياجات الصحة العقلية لفئات عريضة من السكان المكروبين بما يلحقهم من تأثيرات صحية، وبفقدان أقارب وأصدقاء، وبالعزلة والخوف والحيرة الناجمة عن هذه الجائحة وبما رافقها من خسائر في فرص كسب العيش والتعلم وخلاف ذلك من الفرص[4].

2- الحق في الغذاء

7- عطلت الجائحة وتدابير التصدي لها سلاسل إنتاج الأغذية والإمداد بها، مما قوض الحق في الغذاء وفاقم المستوى المرتفع أصلاً من انعدام الأمن الغذائي. ووفقاً لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، فقد عانى بالفعل حوالي 690 مليون شخص في العالم من الجوع في عام 2019، بزيادة قدرها 10 ملايين شخص عن العام السابق. ويشير تقييم أولي إلى أن جائحة كوفيد-19 قد تضيف ما بين 83 إلى 132 مليون شخص إلى إجمالي أعداد من يعانون من نقص التغذية في العالم في عام 2020[5]. ولا يحصل بليونا شخص في العالم على الغذاء الكافي، الذي يُعرَّف بأنه الحصول المادي والاقتصادي في جميع الأوقات على غذاء كافٍ ولائق ومقبول ثقافياً. ويواجه هؤلاء الأشخاص خطراً أكبر بالتعرض لسوء التغذية وتدهور الأحوال الصحية، مما يجعلهم أكثر هشاشة في مواجهة المضاعفات الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد-19.

3- الحق في مستوى معيشي لائق

8- تكشفت خلال جائحة كوفيد-19 أهمية الحق في السكن اللائق والمياه والصرف الصحي، وفي العيش حياة صحية وآمنة. فوجود منزل آمن تتوافر فيه الخدمات الأساسية الكافية، مثل المياه والصرف الصحي والكهرباء، أمر بالغ الأهمية لحماية الفرد من الفيروس والامتثال لتدابير الإغلاق

(3) World Health Organization (WHO) and International Bank for Reconstruction and Development / World Bank, *Tracking Universal Health Coverage: 2017 Global Monitoring Report*, 2017.

(4) United Nations, Policy Brief: COVID-19 and the Need for Action on Mental Health, May 2020.

(5) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، *حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم* (روما، منظمة الأغذية والزراعة، 2020).

الحكومية والتباعد الاجتماعي والقيود المفروضة على التنقل. وتردي نوعية السكن والظروف المعيشية التي لا تتوافر فيها سبل كافية للحصول على مياه الشرب والمرافق الصحية الخاضعة لإدارة مأمونة – على سبيل المثال في العديد من المستوطنات العشوائية، والسجون ومساكن العمال المهاجرين المكتظة – يزيد من خطر الإصابة بالفيروس وانتشاره، مما يخلق حلقة مفرغة من التأثيرات الصحية الخطيرة ويزيد من وطأة الفقر. وقد كشف الجائحة أيضاً عن أوجه عدم المساواة الهيكلية القائمة من قبلُ على نطاق واسع في منظومات الإسكان في جميع أنحاء العالم، والتي تتسم على الصعيد العالمي بنقص متزايد في المساكن الميسورة التكلفة وبتصاعد في حالات التشرد. وكان لتدابير الاستجابة التي اتخذتها الدولة بتقييد حركة الناس وتقييد الأنشطة الاقتصادية والثقافية تأثير كبير في الحق في السكن اللائق، إذ لم يعد الناس قادرين على دفع الإيجارات أو الرهون العقارية بسبب فقدان الدخل، مما يهددهم بالإخلاء والتشرد والنزوح.

4- الحق في التعليم

9- تسببت هذه الجائحة في أكبر اضطراب في النظم التعليمية يشهده التاريخ. فقد أثر إغلاق المدارس على نطاق واسع فيما يقرب من 1,6 مليار متعلم في أكثر من 190 بلداً في جميع أنحاء العالم[6]. وبالنسبة لمن لا يتمتعون ببيئات منزلية داعمة تتوافر فيها جميع الموارد، كان الأثر كارثياً، وقد لا يتمكن الكثيرون من تعويض ما فاتهم من تعليم في هذه الفترة (انظر A/HRC/44/39). وقدرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) أن 24 مليون طالب، من صفوف التعليم قبل الابتدائي إلى التعليم العالي، كانوا معرضين في عام 2020 لخطر عدم العودة إلى مؤسسات التعليم، بما في ذلك مراكز الرعاية أو المدارس أو الجامعات أو غيرها من مؤسسات التدريب، بينهم 10,9 ملايين من تلاميذ المرحلتين الابتدائية والثانوية[7]. ويجعل إغلاق المدارس الفتيات والشابات أكثر عرضة لزواج الأطفال، والحمل المبكر، والعنف القائم على نوع الجنس – وكل ذلك يقلل من احتمال استمرارهن في التعليم. ويمكن أن تسهم هذه الحالة في زيادة تعميق عدم المساواة، لا سيما بالنظر إلى الفجوة الرقمية بين أولئك الذين يمكنهم الوصول إلى المرافق التعليمية عبر الإنترنت لمواصلة تعليمهم وأولئك الذين لا يستطيعون ذلك.

5- الحق في العمل

10- كان للجائحة وآثارها الاقتصادية تأثير بالغ في الحق في العمل، مع ما يترتب على ذلك من عواقب بعيدة المدى على إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أدت هذه الجائحة إلى مستوى غير مسبوق من فقدان الوظائف على الصعيد العالمي. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية، فُقدت 495 مليون وظيفة بدوام كامل في الفترة بين نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2020 وحدها، مع تعرض ما يقرب من نصف القوى العاملة العالمية لخطر فقدان سبل كسب رزقهم[8]. ومنذ بداية الجائحة، توقف عن العمل أكثر من واحد من بين كل ستة شباب[9]. وبعد عقود من تدابير التقشف وتخفيض الخدمات العامة في أنحاء كثيرة من العالم، مما جعل العمال يعتمدون على أجورهم للحصول على السلع والخدمات الأساسية، كان لفقدان الدخل الناجم عن ذلك آثار مدمرة بالنسبة لملايين الناس

(6) الأمم المتحدة، موجز سياساتي: التعليم أثناء جائحة كوفيد-19 وما بعدها، آب/أغسطس 2020.

(7) UNESCO, COVID-19 Education Response, “How many students are at risk of not returning to school?”, advocacy paper, 30 July 2020.

(8) UN News, “Impact on workers of COVID-19 is ‘catastrophic’: ILO”, press release, 23 September 2020.

(9) ILO, ILO Monitor: “COVID-19 and the world of work”, Fourth edition, 27 May 2020.

(انظر E/C.12/2020/1). أما أولئك الذين كانوا في حالة ضعف قبل الجائحة فقد تحملوا العبء الأكبر من أثرها.

11- وعانى العاملون في الاقتصاد غير الرسمي، الذي يضم أكثر من ثلاثة أرباع العمال الشباب في العالم، معاناة كبيرة من الإغلاق، وهم ممثلون تمثيلاً زائداً في العديد من القطاعات التي تضررت من الجائحة أكثر من غيرها، مثل قطاع الضيافة وخدمات المطاعم[10]. وفقد أولئك الذين يعملون فيما يسمى "اقتصاد العربة" أو الذين يعملون بعقود غير مستقرة (مثل "العقود المغفلة الساعات") مصدر دخلهم وجرى استبعادهم من العديد من خطط الإجازات الحكومية. وتمثل المرأة حصة غير متناسبة من القوة العاملة في الاقتصاد غير الرسمي وفي القطاعات الشديدة الخطورة، بينما تزيد توقعات الآخرين منها بالتخلي عن العمل المدفوع الأجر من أجل النهوض بأعباء الرعاية المتزايدة. وقد حذرت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) من أن هذه الجائحة قد تقضي على 25 عاماً من التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين[11].

12- وبالنسبة للعديد من أولئك الذين تمكنوا من مواصلة العمل، حولت جائحة كوفيد-19 بيئة عملهم إلى مكان معرضين فيه لخطر الإصابة بالفيروس[12]. وتعرض أيضاً العديد من العاملين في مجال الرعاية الصحية في الخطوط الأمامية للإصابة بكوفيد-19 نتيجة لنقص معدات الحماية الأساسية (انظر A/HRC/45/12)[13].

6- الآثار المترتبة على تدابير الطوارئ

13- ترتب أيضا على التدابير التي اتخذتها الدول لمكافحة انتشار جائحة كوفيد-19 تأثير في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتنص المادة 4 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أنه ليس للدولة أن تخضع التمتع بهذه الحقوق إلا للحدود المقررة في القانون، وإلا بمقدار توافق ذلك مع طبيعة هذه الحقوق، وشريطة أن يكون هدفها الوحيد تعزيز الرفاه العام في مجتمع ديمقراطي. ومن الواضح أن حماية الحياة والصحة العامة هدف مشروع، وفي سياقات وطنية كثيرة، كانت تدابير مثل الإغلاق على الصعيد الوطني أو المحلي ضرورية لمنع انتشار الفيروس. وفي هذه السياقات، يقع على عاتق الدول التزام باتخاذ تدابير لمنع تأثير ذلك في حقوق الإنسان الأخرى، أو التخفيف من ذلك التأثير على أقل تقدير. وعلاوة على ذلك، ينبغي إلغاء هذه التدابير والصلاحيات الطارئة بمجرد أن تنتفي ضرورتها لحماية الصحة العامة (E/C.12/2020/1، الفقرة 11).

14- ومما يخفف من تأثير إغلاق المدارس وغيرها من المرافق التعليمية في حق الدارسين في التعلم وجود فرص للتعلم عبر الإنترنت بفضل الربط الثابت بالإنترنت، وتوافر جهاز موصول ووضع منزلي يتيح أجواء تعليمية آمنة وهادئة. غير أن هذه التدابير تسببت في كثير من الأحيان في تعميق أوجه عدم المساواة بين الأسر المعيشية الغنية والفقيرة. وأظهرت الجائحة الأهمية المتزايدة للوصول إلى الإنترنت بالنسبة لإعمال الحق في التعليم، فضلاً عن الحقوق الأخرى، مثل الحق في الحصول على المعلومات في إطار الحق في حرية الرأي والتعبير.

(10) المرجع نفسه، Third edition, 29 April 2020.

(11) UN-Women, "Whose time to care?: Unpaid care and domestic work during COVID-19", 25 November 2020.

(12) ILO, In the face of a pandemic: Ensuring safety and health at work, 2020.

(13) انظر أيضاً E/C.12/2020/1.

15- ويتلقى العديد من الأطفال وجباتهم المغذية الوحيدة من خلال برامج التغذية المدرسية. وبالنسبة لبعض الأطفال، يمكن أن يوفر الحضور المدرسي بعض الراحة من العنف البدني أو النفسي في المنزل، وفرصة للتواصل مع بالغين موثوق بهم قد يُبلغ لهم هذا العنف. ولذلك ينبغي أن تكون عمليات الإغلاق وتعطيل المدارس مصحوبة في جميع الحالات بتدابير معززة لرصد رفاه الأطفال الذين قد يكونون معرضين للخطر، ولتعزيز نظم الإبلاغ والإحالة عن بعد، فضلاً عن أنشطة التوعية والتثقيف عن بعد.

16- وتبيّن الزيادة المبلغ عنها في العنف القائم على نوع الجنس من جانب الشركاء الحميمين وأفراد الأسرة في الدول التي اتخذت قرارات بالإغلاق أن المنزل قد يكون كذلك غير مأمون بالنسبة للنساء والأطفال وغيرهم من الأشخاص المعرضين لخطر العنف المنزلي والعنف القائم على نوع الجنس[14]. والوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف القانونية الفعالة ليس ترفاً، بل هو عنصر أساسي لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك أثناء الجوائح (E/C.12/2020/1، الفقرة 12). وينبغي أن تكفل الدول استجابة أجهزة إنفاذ القانون لحالات العنف المنزلي، وتشغيل خطوط الاتصال الساخنة، وإتاحة سبل وصول الضحايا إلى العدالة وفعاليتها، وإنفاذ أوامر الحماية، وتكفل توافر المآوي أو غيرها من تدابير السكن المؤقت في حالات الطوارئ للأشخاص الفارين من الإيذاء وتضمن الأمن فيها.

باء- الآثار المترتبة في الفئات المهمشة والضعيفة

17- ترتب على جائحة كوفيد-19 تأثير غير متناسب في الفقراء والفئات الأكثر تهميشاً، بما في ذلك أكثر من بليوني شخص يعيشون في مستوطنات عشوائية أو لا مأوى لهم. وبدون سكن لائق، تصبح العزلة كتدبير وقائي أمراً مستحيلاً، ويصبح الحصول على المياه والمرافق الصحية صعباً في كثير من الأحيان. وينبغي أن توفر الدول للأشخاص الذين لا مأوى لهم إمكانية الحصول على سكن آمن ولائق أثناء الجائحة، وهو ما قد يشمل إعادة تخصيص الفنادق أو غيرها من المنشآت التجارية الخاصة. ولتجنب زيادة انعدام الأمن في المساكن، ينبغي أيضاً أن تحظر الدول عمليات الإخلاء أثناء الجائحة، بينما ينبغي تشجيع ملاك المساكن الخاصة على تقديم تخفيضات في الإيجارات للأشخاص الذين ربما نقص دخلهم أو فقدوه بسبب الجائحة. ويشكل الحصول على المأوى والسكن والمرافق الصحية الأساسية جزءاً من الالتزامات الأساسية الدنيا بموجب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويجب تنفيذ تلك الالتزامات فوراً لأنها لا تخضع للتنفيذ التدريجي حسب مستوى التنمية في الدولة.

18- وترتب على كوفيد-19 تأثير غير متناسب في كبار السن الذين يواجهون معدلات أعلى من حيث الإصابة والوفيات. وكثيراً ما تفاقم هذا الأثر بسبب التمييز ضد المسنين والتمييز على أساس السن، مما أدى في بعض الحالات إلى الحرمان من الحصول على المعدات الطبية والرعاية التي يمكن أن تنقذ الحياة. وتأثر كبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة بشكل غير متناسب من جراء وقف بعض برامج الرعاية الصحية والاجتماعية غير المرتبطة بجائحة كوفيد-19. وينبغي أن تراعي تدابير التباعد الاجتماعي والعزل الذاتي وغيرها من تدابير الطوارئ احتياجات كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعتمدون على شبكات الدعم التي قد تعوقها القيود المفروضة على التنقل.

19- وغالباً ما يعيش المهاجرون واللاجئون والمشردون داخلياً وعديمو الجنسية في ظروف يطبعها الاكتظاظ مع إمكانية محدودة للحصول على خدمات الصرف الصحي والرعاية الصحية.

(14) انظر UN-Women, The Shadow Pandemic: Violence against women during COVID-19, Policy Brief No. 17, 2020.

وربما لا يتشجع على وجه الخصوص المهاجرون غير النظاميين على التماس الرعاية الصحية بسبب مخاوف من احتمال احتجازهم أو ترحيلهم. وينبغي أن تنظر الدول في اتخاذ تدابير لتسوية وضع المهاجرين غير النظاميين، لضمان حصول جميع الأشخاص على الرعاية الصحية المناسبة، وعدم استبعاد أي شخص من تدابير الحماية الاجتماعية المتخذة لمعالجة أثر الجائحة.

20- والأشخاص المحرومون من حريتهم معرضون بشكل خاص للانتشار السريع للفيروس في مرافق الاحتجاز بسبب كثافة الأشخاص المحتجزين في أماكن محصورة، وفي بعض السياقات، تقييد الحصول على النظافة والرعاية الصحية. وينبغي أن تتخذ الدول خطوات فورية لمعالجة اكتظاظ السجون وأن تستكشف على وجه السرعة خيارات الإفراج عن السجناء وبدائل الاحتجاز للتخفيف من المخاطر، بما في ذلك لصالح الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم بسيطة، والأشخاص الذين اقتربت مواعيد الإفراج عنهم، والأشخاص المحتجزين في مراكز احتجاز المهاجرين، والمحتجزين بسبب وضعهم كمهاجرين، والأشخاص الذين يعانون من ظروف صحية، والأشخاص الذين هم رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة أو الاحتجاز الإداري. وينبغي الإفراج عن الأشخاص المحتجزين دون سند قانوني، وعن الأشخاص الموجودين في مراكز الاحتجاز وإعادة التأهيل الإجباري لصالح مدمني المخدرات. وينبغي فرض وقف اختياري على إيداع الأطفال في مراكز الاحتجاز، وينبغي أن تفرج الدول عن جميع الأطفال من الاحتجاز متى كان ذلك آمناً لهم[(15)].

21- ونشأ العديد من أوجه التفاوت التي تكشفت خلال جائحة كوفيد-19 من التمييز المتأصل والهيكلي ضد الأقليات العرقية والإثنية والدينية والشعوب الأصلية أو ساهم ذلك في تفاقمها. وكثيراً ما يكون الوضع الاجتماعي الاقتصادي لأبناء الأقليات والشعوب الأصلية متدنياً بسبب التمييز، والظروف المعيشية غير الملائمة، ومحدودية فرص الحصول على الخدمات الأساسية، مثل الرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية، مما يجعلهم عرضة لارتفاع معدلات الإصابة والوفيات. ويعيش أبناء الشعوب الأصلية في كثير من الأحيان في مجتمعات محلية تقع في مناطق نائية، ولا تتاح لهم سوى فرص محدودة إن وجدت أصلاً للحصول على الرعاية الصحية أو الدعم الطبي. وسجل السكان المنحدرون من أصل أفريقي في مختلف المناطق مستويات وفيات أعلى من جراء كوفيد-19 وذلك بسبب طائفة متنوعة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية، مثل ظروف السكن والحصول على الرعاية الصحية، وتمثيلهم غير المتناسب في القطاعات الخدمية العالية المخاطر، بما في ذلك تقلّدهم وظائف في الخطوط الأمامية. وقد يثْني الخوفُ من التمييز والوصم وكراهية الأجانب المتزايدة أفراد المجتمعات المهمشة عن التماس المساعدة الاجتماعية التي يحق لهم الحصول عليها أثناء الجائحة.

22- وربما يكون الأشخاص الذين يعيشون في مناطق النزاع أو الأزمات الإنسانية، كما هو الحال في البلدان الخاضعة للجزاءات الدولية، أكثر الفئة تعرضاً للخطر. وينبغي أن تعلن جميع أطراف النزاع وقفاً فورياً لإطلاق النار حتى يتسنى إيصال المساعدة اللازمة لمكافحة الجائحة إلى السكان المحتاجين. وينطبق الحق في الصحة في جميع الأوقات، ويحمي القانون الدولي الإنساني العاملين والمرافق الطبية على وجه التحديد، ويُوجب توفير العلاج الطبي وتيسير المساعدة الإنسانية لمن يحتاجون إليها. ويجب أن تكفل أطراف النزاع احترام هذه الأحكام احتراماً كاملاً، وتكفل السماح لموظفي المساعدة الإنسانية بعبور الحدود لتقديم المساعدة.

(15) انظر Inter-Agency Standing Committee (IASC), IASC, Interim Guidance on COVID-19: Focus on Persons Deprived of their Liberty (developed by OHCHR and WHO), 27 March 2020.

ثالثاً- التعافي بشكل أفضل

23- أظهرت أزمة كوفيد-19 وجود فجوة واسعة بين التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان والإعمال الفعلي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع: عدم كفاية منظومات الرعاية الصحية؛ وجود ثغرات في الحماية الاجتماعية؛ اللامساواة الهيكلية؛ التدهور البيئي؛ ووجود أزمة مناخية ملحّة. وقبل انتشار الجائحة، كانت كل منطقة من مناطق العالم تشهد احتجاجات في الشوارع ضد تزايد أوجه عدم المساواة وانخفاض مستويات المعيشة. وقد دق العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ناقوس الخطر من أن نقص تمويل الخدمات الصحية والاجتماعية العامة يقلل من القدرة على الصمود والاستدامة في المديين القصير والطويل[16]. وقد تؤدي الأزمات والمصاعب المتعددة الناشئة عن الجائحة، إن لم تعالج بسرعة وحسم، إلى زيادة التوتر الاجتماعي وعدم الاستقرار والعنف والنزاع، مثلما لوحظ في موجة الاحتجاجات العالمية التي جرت في السنوات الأخيرة قبل جائحة كوفيد-19[17].

24- ومن شأن استعادة الاهتمام المتجدد بضمان الاحترام الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتمتع الفعلي بها، في سياق الانتعاش على نحو أفضل، أن يسهم في بناء مجتمعات قوية وقادرة على المقاومة وعلى الصمود في وجه آثار الجائحة وغيرها من الأزمات والكوارث والتخفيف من حدة تلك الآثار[18]. ويتطلب ذلك من الدول الوفاء بالتزاماتها بضمان التمتع بالحد الأدنى من المستويات الأساسية من هذه الحقوق ("الالتزامات الأساسية الدنيا") واستخدام أقصى ما عندها من موارد متاحة، بما في ذلك الاستعانة بالتعاون الدولي[19]. ويمكن لمبادئ حقوق الإنسان وقواعدها أن ترشد بصورة فعلية عملية تقرير السياسات في الدول في إطار الاستجابة الفورية لضمان حماية الجميع من الأثر السلبي للجائحة وفي سياق الاستجابة الطويلة الأجل لإرساء الدعائم التي تنهض عليها المجتمعات والاقتصادات العادلة والشاملة للجميع.

ألف- معالجة عدم المساواة

25- على الدول التزامات في مجال حقوق الإنسان بضمان التمتع بالحقوق المحمية بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان دون تمييز في القانون وفي الممارسة[20]. ويتطلب ذلك من الدول اعتماد تشريعات شاملة تحظر التمييز، واتخاذ تدابير وتنفيذ سياسات تتصدى للعقبات والتحديات العملية التي يواجهها البعض في التمتع بحقوقهم. ومبادئ المساواة وعدم التمييز مكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومفصّلة أكثر في الصكوك الدولية اللاحقة التي تتناول الحالة الخاصة لفئات معينة.

26- ومن شأن تعبئة أقصى قدر من الموارد المتاحة وتخصيصه لمكافحة أثر جائحة كوفيد-19 على أكمل أوجه الإنصاف أن يؤدي إلى تجنب وقوع أي عبء اقتصادي إضافي على السكان المهمشين أصلاً أو الضعفاء. وينبغي للدول التي لم تتخذ بعد تدابير محددة الأهداف لحماية هذه الفئات السكانية وتخفيف أثر الجائحة عليها أن تبادر فوراً إلى ذلك، بوسائل منها توفير الماء والصابون والمواد المطهرة

(16) انظر على سبيل المثال A/71/304.

(17) انظر E/2016/58.

(18) انظر A/HRC/37/30.

(19) انظر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 3(1990) وE/2017/70.

(20) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 9(2009).

للمجتمعات التي تفتقر إليها؛ وتنفيذ برامج محددة الهدف من أجل حماية الوظائف والأجور والاستحقاقات بما في ذلك لصالح العمال غير الحائزين للوثائق اللازمة؛ وتنفيذ وقف اختياري لعمليات الإخلاء أو وضع اليد؛ وإتاحة برامج للإغاثة الاجتماعية ودعم الدخل لضمان الأمن الغذائي وأمن الدخل لجميع المحتاجين؛ وحماية صحة وسبل عيش الأقليات، بما في ذلك الروما والمجتمعات الرحّل، والشعوب الأصلية؛ وضمان الوصول العادل إلى الإنترنت للأغراض التعليمية (E/C.12/2020/1، الفقرة 15). وبما أن الأشخاص قد يتعرضون للتمييز على أسس متعددة تزيد من تهميشهم واستبعادهم وتكرسه، فإن من الضروري اتباع نهج شامل للقطاعات يضع في الاعتبار السياق التاريخي والاجتماعي والسياسي وأسباب التمييز المتعددة التي قد يواجهها الشخص.

27- وأدت جائحة كوفيد-19 إلى تخريب الأمن الاقتصادي والاجتماعي والمادي للمرأة على نطاق واسع، مما يعرّض للخطر المكاسب التي تحققت بشق الأنفس في مجال مساواة المرأة بالرجل في الحقوق. ورغم تنفيذ مجموعة واسعة من البرامج للتصدي للجائحة، فقد استنتجت دراسة أجرتها مؤخراً هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في 206 بلدان وأقاليم أن 42 بلداً (20 في المائة) لم تتخذ تدابير تراعي الفوارق بين الجنسين في مجال التصدي لأزمة كوفيد-19. وتركز الغالبية العظمى من التدابير التي تتبع النهج الجنساني على مكافحة تصاعد العنف المنزلي. ولم تنفذ سوى 12 في المائة من البلدان التي شملتها الدراسة التي أعدتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تدابير شاملة لدعم مهام الرعاية وإعادة توزيعها، وتعزيز الأمن الاقتصادي للمرأة، والتصدي لتزايد معدلات العنف القائم على نوع الجنس[(21)].

28- ولم تشعر جميع فئات النساء بنفس القدر بتأثير جائحة كوفيد-19. فقد تكشفت أوجه تفاوت صارخة بين النساء من حيث التأثر بالفيروس وانتشاره حسب العرق والعمر والطبقة والهوية الجنسانية والتوجه الجنسي والإعاقة. وينبغي أن تتضمن التدابير المراعية للفوارق بين الجنسين نهجاً متعدد الجوانب لكي تتمكن من إفادة جميع النساء على كامل تنوعهن. ويتطلب ذلك من الدول أن تنظر في مختلف آثار الجائحة وتدابير التصدي بالنسبة لمختلف فئات النساء، مثل النساء ذوات الإعاقة أو المهاجرات أو نساء الشعوب الأصلية. وينبغي أن تضع الاستجابات الوطنية الفعالة لمكافحة الجائحة النساء والفتيات في محورها، وذلك عن طريق جملة أمور، منها وضع النساء والمنظمات النسائية في صميم الاستجابة لجائحة كوفيد-19؛ وتحويل أوجه عدم المساواة في أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر إلى اقتصاد رعاية جديد شامل للجميع وصالح للجميع؛ ووضع خطط اجتماعية واقتصادية تستهدف التركيز الواعي على حياة النساء والفتيات ومستقبلهن[(22)].

29- وإشراك السكان المهمشين أو الضعفاء في عمليات صنع القرار عنصر أساسي في أي معالجة للتفاوتات والتمييز الناجمين عن جائحة كوفيد-19. وبالإضافة إلى الحقوق الموضوعية (التي نوقشت أعلاه)، يشمل القانون الدولي لحقوق الإنسان عدداً من الحقوق الإجرائية القائمة على المبادئ الأساسية للمساواة وعدم التمييز، والمشاركة، والتمكين، والمساءلة. وتشكل هذه الحقوق مجتمعة الأساس الذي يستند إليه النهج القائم على حقوق الإنسان، الذي يوجد أيضاً في صميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

30- وتأمين الدعم الشعبي للتدابير الاستثنائية مثل عمليات الإغلاق التي تقيد بشدة حقوق الإنسان والامتثال لها مرهون ببناء الثقة، وهو أمر يتوقف بدوره على الشفافية والمشاركة. والحصول على

(21) UNDP and UN-Women, COVID-19 Global Gender Response Tracker (available at https://data.undp.org/gendertracker/).

(22) United Nations, Policy Brief: The Impact of COVID-19 on Women, 9 April 2020.

معلومات موثوقة عنصر حيوي لحرية الرأي والتعبير، وهو حيوي بوجه خاص في الاستجابة للجائحة، حيث تساعد المعلومات الدقيقة المستندة إلى أحدث الأدلة العلمية على إنقاذ الأرواح. والصحافة الحرة، والرقابة الديمقراطية، والتشريعات القابلة للإنفاذ بشأن حرية الإعلام، هي أمور أساسية من أجل الممارسة الكاملة للحق في حرية الرأي والتعبير، مما يتيح بدوره التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

31- ويتطلب تمكين الفئات التي كانت مستبعدة في السابق وإشراكها في وضع السياسات ورصدها مساءلة حقيقية وقابلة للتنفيذ قانوناً. وحيثما تميز سياسة ما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو تنتهك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ينبغي أن يكون للأفراد المتأثرين ومنظمات المجتمع المدني على السواء الحق في طلب المراجعة القضائية أو الانتصاف الكامل في الحالات التي تحدث فيها بالفعل انتهاكات للحقوق.

باء- إنشاء عقد اجتماعي جديد

32- في سياق التصدي لأوجه التفاوت الهيكلية العميقة في جميع أنحاء العالم، دعا الأمين العام إلى عقد اجتماعي جديد واتفاق عالمي جديد يخلق فرصاً متكافئة للجميع ويحترم حقوق الجميع وحرياتهم[23]. ويتعين، في سبيل التعافي على نحو أفضل، معالجة أوجه القصور الهيكلية في نظم الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم لضمان تجهيزها لتوفير مستوى معيشي لائق للجميع ولضمان أن تكون المجتمعات والاقتصادات أكثر قدرة على التكيف مع الأزمات في المستقبل. والمدخل الرئيسي لبناء هذه النظم هو الاستثمار الطويل الأجل في الصحة العامة والتعليم والحماية الاجتماعية وفقاً لالتزامات الدول باستخدام أقصى ما عندها من موارد متاحة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

1- التغطية الصحية للجميع

33- التزامات الدول بضمان الحق في الصحة تقتضي منها إنشاء نظم صحية متاحة ومقبولة للجميع ويسهل وصول الجميع إليها. والسبيل الأكثر شمولاً الذي يقود الدول إلى إحراز تقدم نحو الإعمال العالمي للحق في الصحة هو إنشاء نظام قوي للرعاية الصحية الشاملة والميسورة التكلفة. وتقتضي معايير حقوق الإنسان ألا تَستبعد الخدمات الصحية شرائح معينة من المجتمع، سواء لكون هذه الخدمات غير ميسورة التكلفة أو يصعب الوصول إليها أو لكونها تميز رسمياً ضد فئات مثل المهاجرين واللاجئين. ولذلك، فإن الدول مطالبة بأن تقيِّم بشكل استباقي العوائق التي قد تحول دون حصول الناس على الخدمات التي يحتاجون إليها، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

34- وقد تمكنت بعض الدول، في إطار استجابتها لجائحة كوفيد-19، من جعل الرعاية الصحية أكثر يسراً، بوسائل منها استخدام وحدات متنقلة لتوسيع نطاق فحوص كوفيد-19 لتشمل المناطق النائية، وإزالة الحواجز التي تعترض سبيل النساء اللائي يسعين إلى الإجهاض، ووضع حدود قصوى للأسعار على الأدوية والخدمات الصحية، ومساعدة فئات معينة على دفع أقساط التأمين. غير أنه سيتعين تمديد العمل بهذه التدابير في الأجل الطويل إذا ما أرادت الدول أن تعالج معالجة كاملة أوجه القصور التي كشفت عنها الجائحة، وأن تبني القدرة على التكيف مع الأزمات في المستقبل، وأن تمتثل لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

(23) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 1* (A/75/1)، الفقرتان 14 و21.

35- ولا ينبغي النظر إلى التغطية الصحية الشاملة على أنها مجرد شواغل مالية أو اقتصادية أو إنمائية؛ فهي مسألة عدالة اجتماعية ومساواة، ومسألة تتعلق بإعمال جميع حقوق الإنسان المتصلة بالصحة وهي حقوق يمثل التمتع بها أمراً أساسياً للكرامة الإنسانية والحق في الحياة (E/2019/52، الفقرة 48). ويمثل التعافي من جائحة كوفيد-19 فرصة لإظهار القيادة السياسية، بما في ذلك على أعلى المستويات، لإحداث التغييرات التي يجب أن تسبق إعادة توجيه سياسة الصحة العامة نحو النماذج المتوافقة مع حقوق الإنسان في التغطية الصحية الشاملة.

2- الحماية الاجتماعية

36- الحق في الحماية الاجتماعية حق أساسي من حقوق الإنسان وينبغي أن يكون جزءاً لا غنى عنه في أي استجابة سياساتية منسقة للأزمات، بما في ذلك الجائحة الحالية. وبفقدان الناس لوظائفهم أو دخلهم أو سبل معيشتهم، تؤثر الأزمة تأثيراً أكبر في من لا يحصلون على الحماية الاجتماعية، والأغلبية الساحقة منهم من النساء والأطفال. وبالرغم من أهمية هذا الحق، فوفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية في عام 2017، فإن 29 في المائة فقط من سكان العالم يتمتعون بتغطية كافية للضمان الاجتماعي، ويفتقر أكثر من نصف هؤلاء السكان إلى أي تغطية على الإطلاق[24].

37- والحماية الاجتماعية الكافية تزيد من القدرة على الصمود، وتسهم في منع الفقر والبطالة والعمل غير الرسمي، وتشكل عامل تثبيت اقتصادي واجتماعي قوي، بينما تحفز الطلب الكلي على الاقتصاد في أوقات الأزمات وما بعدها. وقد سلّمت دول كثيرة بأهمية زيادة التغطية خلال الجائحة. ووفقاً لبيانات منظمة العمل الدولية بشأن الاستجابات العالمية في مجال الحماية الاجتماعية، التزمت 82 دولة وإقليماً، بحلول نيسان/أبريل 2020، بتنفيذ ما مجموعه 194 تدبيراً للحماية الاجتماعية تشمل توسيع نطاق التغطية، وتيسير الحصول على الضمان الاجتماعي، وزيادة مستوى الاستحقاقات[25].

38- وستلزم جميع الدول استثمارات كبيرة على الأقل لضمان حد أدنى من التمتع بالحق في الضمان الاجتماعي. وقد ازدادت الفجوة المالية لضمان الحماية الاجتماعية منذ بداية أزمة كوفيد-19 نتيجة لزيادة الاحتياج إلى خدمات الرعاية الصحية، وتأمين الدخل للعمال الذين فقدوا دخلهم بسبب تدابير الإغلاق، وانخفاض الناتج المحلي الإجمالي الناجم عن الأزمة. وأكدت منظمة العمل الدولية على أن الخيارات المتاحة لزيادة الحيز المالي للحماية الاجتماعية موجودة حتى في البلدان المنخفضة الدخل، بما في ذلك زيادة الضرائب؛ وتوسيع قاعدة الاشتراكات في الضمان الاجتماعي؛ وخفض التدفقات المالية غير المشروعة؛ وإعادة توزيع النفقات العامة؛ أو إطار اقتصاد كلي أكثر ملاءمة. وفي بعض الحالات، لا سيما في الدول المنخفضة الدخل، ينبغي أيضاً أن تستكمل جهود تعبئة الموارد المحلية بالمساعدة والتعاون الدوليين.

39- وينبغي أن تراعي تدابير الحماية الاجتماعية الفوارق بين الجنسين وأن تضع في الاعتبار العبء غير المتكافئ الذي تتحمله المرأة في أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر. والنساء المسنات معرضات للخطر بوجه خاص. فأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر التي يؤدونها طوال حياتهن تمنعهن فعلياً من الحصول على عمل رسمي وبالتالي على ضمان اجتماعي أو أجور لائقة، مما يعرض للخطر حقهن في مستوى معيشي لائق طوال دورة حياتهن. وفي سياق أزمة كوفيد-19، ازدادت أعمال الرعاية غير

(24) ILO, World Social Protection Report 2017–19, Universal social protection to achieve the Sustainable Development Goals.

(25) ILO, Social Protection Monitor, Social protection responses to the COVID-19 crisis around the world, 6 April 2020.

المدفوعة الأجر التي تقدمها المرأة بسبب إغلاق المدارس وتداعيات الأزمة الصحية حيث تحمّلن أكثر من غيرهن رعاية الأطفال والمرضى والمسنين. وتمثل تدابير الحماية الاجتماعية القائمة على حقوق الإنسان أداة حاسمة لتيسير الحصول على الرعاية الصحية، وحماية الناس من الفقر، وضمان إشباع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية، بما في ذلك الغذاء والماء والسكن والصحة والتعليم.

3- التعليم

40- ليس التعليم في حد ذاته حقاً أساسياً من حقوق الإنسان فحسب، بل هو أيضاً حق يتيح إمكانية الحصول على جميع حقوق الإنسان الأخرى. والاستثمار في التعليم، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان، هو أكثر الطرق فعالية من حيث التكلفة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية، وتحسين المهارات والفرص المتاحة للشابات والشبان، وإطلاق العنان للتقدم في جميع أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، ومنع نشوب النزاعات وتوطيد السلام. ولا يزال التعليم هو الوسيلة الأساسية التي يمكن بها للبالغين والشباب والأطفال المهمشين اقتصادياً واجتماعياً أن ينتشلوا أنفسهم من براثن الفقر وأن يؤمنوا وسائل المشاركة الكاملة كمواطنين في مجتمعاتهم المحلية.

41- ولا يخضع الحق في التعليم للاستثناء بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، حتى في أوقات النزاع أو الأزمات مثل جائحة كوفيد-19. واتخذت دول عديدة تدابير مبتكرة لتوفير التعليم عن بعد، مستخدمة الحلول ذات التكنولوجيا المنخفضة والعالية على السواء للوصول إلى أكبر عدد ممكن من الطلاب. غير أن سنوات من نقص الاستثمار في التعليم على الصعيد العالمي تركت الفصول الدراسية مكتظة وتفتقر إلى الصيانة، مما ضاعف أيضاً من خطر انتقال عدوى كوفيد-19 بين الطلاب والمعلمين. ورغم أن العديد من الحكومات اعتمدت بشكل متزايد على المدارس الخاصة في توفير التعليم، فقد وجد العديد من هذه المدارس صعوبة في مواصلة العمل أثناء الجائحة.

42- ويلزم، في سبيل الانتعاش على نحو أفضل، توافر قيادة قوية من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي من أجل إعطاء الأولوية للاستثمار في التعليم وحماية تمويل التعليم، وذلك بحشد أكبر قدر من الموارد المتاحة، بما في ذلك تعبئة الإيرادات المحلية والاستعانة بالتعاون الدولي. ويمثل الانتعاش على نحو أفضل فرصة هائلة أيضاً لتعبئة المعارف ودعم القيم المشتركة من خلال الحوار مع جميع أصحاب المصلحة، مما سيساعد على فهم التحديات التي يواجهها الجميع على نحو أفضل، والبحث عن حلول مشتركة. وتفتح تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتكنولوجيات الجديدة آفاقاً جديدة؛ ولكن من أجل جني ثمار التكنولوجيا الرقمية، يجب التصدي للتحدي الذي تشكله الفجوة الرقمية التي أظهرتها الأزمة الحالية بشكل صارخ. وبما أن أكثر من نصف سكان العالم لا يملكون إمكانية الوصول إلى الإنترنت، فسوف تكون هناك حاجة إلى قنوات متعددة لتوفير التعليم عن بعد، باستخدام المنصات الرقمية والتلفزيونية والإذاعية، فضلاً عن الزيارات المنزلية[26].

جيم- بناء الاستجابات الاقتصادية على حقوق الإنسان

43- مثّلت جائحة كوفيد-19 أكبر صدمة اقتصادية منذ الحرب العالمية الثانية. ولأول مرة منذ عام 1998، من المتوقع أن يرتفع الفقر، مقيساً بخط الفقر الدولي، في عام 2020، مما يقْلب مسار

(26) UNICEF, Thomas Dreesen et al., "Promising practices for equitable remote learning: Emerging lessons from COVID-19 education responses in 127 countries", Innocenti Research Brief, October 2020.

التقدم المحرز في جهود الحد من الفقر منذ أكثر من عقدين رأســـا على عقب[27]. وكشـــفت الجائحة مواطن ضعف أساسية في النماذج الاقتصادية الحالية. وفي العديد من البلدان، ضربت الجائحة العالمية نظم الرعاية الصـــحية والحماية الاجتماعية التي كانت ضـــعيفة أصـــلاً، بل قريبة في بعض الحالات من نقطة الانهيار لأســـباب منها تدابير التقشـــف التي اعتمدت في أعقاب الأزمة المالية العالمية في 2008/2007.

44- ومع أن الجائحة تشكل مأساة، فإنها تتيح أيضاً فرصة "للتعافي بشكل أفضل" على أساس فكر اقتصادي واجتماعي جديد يضع الناس في مركز الصدارة ويرتكز بقوة على مبادئ ومعايير حقوق الإنســـان. وقد حدد الأمين العام مجموعة من التدابير العملية اللازمة للاقتصـــاد التحويلي: وقف عقود من نقص الاستثمار المزمن في الخدمات العامة والمنافع العامة العالمية؛ واعتماد جيل جديد من سياسات الحماية الاجتماعية تشـــمل العمال الرسميين وغير الرسميين على الســـواء؛ والتغطية الصـــحية الشـــاملة؛ والعمل الإيجابي لمعالجة التمييز المتأصـل في الجنس والعرق والأصـل الإثني؛ وفرض ضـرائب أكثر تقدمية ومعالجة التهرب الضـريبي والفسـاد؛ وتخفيف الديون وتقرير وقف اختياري لسـداد الديون؛ والانتقال إلى الاقتصاد الأخضر؛ وإصلاح أجهزة الحكم الوطنية والمؤسسات العالمية بحيث يتم تقاسم السلطة والثروة والفرص على نحو أكثر تكافؤاً داخل البلدان وفيما بينها[28].

45- وقد ظلت جميع هذه القضايا منذ وقت طويل جزءاً من الخطة الدولية لحقوق الإنسان، سواء على مسـتوى وضـع المعايير أو في سـياق عمليات اسـتعراض البلدان وتوصـيتها في إطار النظام الدولي لحقوق الإنســـان، وهي جزء لا يتجزأ من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس. ولذلك، توفر التوصـــيات التي يقدمها نظام الأمم المتحدة الدولي لحقوق الإنســـان وغيره من هيئات منظومة الأمم المتحدة وكياناتها، كنزاً من التوجيهات القويمة بشـأن الحد من أوجه عدم المسـاواة وإعادة بناء الاقتصادات الشاملة للجميع ذات الصلة بهدف "الانتعاش على نحو أفضل".

46- ويمكن أن تكون معايير حقوق الإنســـان التي وضـــعها العهد الدولي للحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية مفيدة بصـفة خاصـة بوصـفها مرشـداً لهذه الخيارات السـياسـاتية التي تقوم بها الحكومات، إذ تحدد معايير للحقوق الاقتصـادية والاجتماعية ينبغي لجميع الحكومات أن تفي بها تجاه سـكانها وتجاه المقيمين في أقاليمها. ومن واجب جميع الدول أن تكفل "المسـتويات الأسـاسـية الدنيا" للصـحة، والحماية الاجتماعية، والتغذية والأمن الغذائي، والمياه والمرافق الصـحية، والإسـكان، والتعليم، وغير ذلك من الحقوق لجميع الناس، حتى عندما تكون الموارد محدودة، ولا سيما في أوقات الأزمات[29]. وبموجب هذا الالتزام، يجب أن يكون تأمين الحد الأدنى من مسـتويات المعيشـة، بما في ذلك من خلال الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، في صـــدارة أولويات الإنفاق الحكومي. وحتى البلدان النامية التي لا تتوافر لها موارد كافية ينبغي أن تهدف إلى استخدام أقصى قدر من الموارد المتاحة لاستحداث برامج منخفضـة التكلفة وموجهة لمسـاعدة من هم في أشـد الحاجة إليها، مع ضـمان اسـتخدام الموارد المحدودة بكفاءة وفعالية. وبالإضـــافة إلى ذلك، يلزم بذل جهود جماعية، بما في ذلك من خلال تعزيز الدعم

(27) World Bank, *Poverty and Shared Prosperity 2020: Reversals of Fortune* (Washington, D.C., World Bank, 2020), p. 5.

(28) António Guterres, Secretary-General, 18th Nelson Mandela Lecture, Tackling the Inequality Pandemic: A New Social Contract for a New Era, 18 July 2020.

(29) انظر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام 3، الفقرة 10. انظر أيضـــاً E/2013/82.

الدولي، لضمان توافر الحد الأدنى من مستويات المعيشة، وعدم تغليب الالتزامات الملحة الأخرى، مثل خدمة الدين، على الإنفاق الاجتماعي

47- ومن واجب الحكومات أيضاً أن تزيد إلى أقصى حد الموارد المتاحة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تدريجياً (انظر E/2017/70). ويعني ذلك، في أوقات الأزمات، تطويق الإنفاق الاجتماعي أثناء فترات الركود الاقتصادي وتنفيذ سياسات مالية معاكسة للدورات الاقتصادية لتجنب التراجع في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وفي الأزمة الحالية، حيث تتقلص الإيرادات الحكومية مع انهيار الناتج المحلي الإجمالي، وتنخفض الإيرادات الضريبية، وتتباطأ التجارة والاستثمار الأجنبي المباشر والتحويلات، قد يتطلب الأمر إعادة تخصيص الموارد الموجودة، على سبيل المثال عن طريق إعادة توجيهها من الإنفاق الدفاعي إلى النفقات الاجتماعية، أو توليد موارد جديدة، وضمان عدم وقوع العبء بشكل غير متناسب على أولئك الذين تخلفوا عن الركب، بوسائل منها اعتماد ضرائب عادلة وتدرجية ومعالجة الاحتيال الضريبي والتدفقات المالية غير المشروعة والفساد. وإذا كان التراجع في الحقوق أمراً لا مفر منه، فينبغي أن يكون مؤقتاً ومعقولاً ومشروعاً ومتناسباً وغير تمييزي.

48- وينبغي أن تكون الميزانيات شفافة ومفتوحة أمام أصحاب الحقوق للتدقيق فيها. ويتعين أن يرى عامة الناس بوضوح كيف تنفق الحكومة إيراداتها الضريبية حتى يتمكنوا من مساءلتها عن قراراتها المتعلقة بالميزانية. ويتسم التدقيق في ميزانيات الحكومات من منظور حقوق الإنسان بأهمية خاصة في حالات الطوارئ، مثل حالة الجائحة، عندما تخصص مبالغ كبيرة من الأموال في فترة زمنية قصيرة، وأحياناً بقدر أقل من الشفافية. ويوفر إطار حقوق الإنسان الأدوات اللازمة لجعل معلومات الميزانية أكثر يُسرا ولتحليل المخصصات الحكومية للتأكد من أنها تفيد جميع الناس ولا تترك أحداً خلف الركب[30].

49- وفي سبيل التعافي بشكل أفضل بعد جائحة كوفيد-19، ستؤدي مؤسسات الأعمال أيضاً دوراً هاماً. غير أن العودة إلى حالة "العمل المعهود" لن تكون خياراً إذا ما أريد للانتعاش أن يعالج الأسباب الجذرية للجائحة، بما في ذلك نماذج الأعمال غير المستدامة التي تتجاهل حقوق العمال، وتزيد من أوجه عدم المساواة الاقتصادية وتدمر البيئة والتنوع البيولوجي أو تضر بها. ويتيح التعافي من الجائحة فرصة لتحويل نماذج الأعمال التجارية إلى نماذج تجعل من حقوق الإنسان والاستدامة البيئية محورها، وفقاً لخطة عام 2030. وتوفر المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان إطاراً مرجعياً لإرشاد الدول إلى كفالة التحلي بالسلوك التجاري المسؤول في مرحلة الانتعاش.

دال- التعاون والتضامن الدوليان

50- التضامن والتعاون هما أفضل دفاع ضد كوفيد-19 وهما سر التعافي على نحو أفضل. التعاون الدولي في مجال إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التزام على جميع الدول، وفقاً للمادتين 55 و56 من ميثاق الأمم المتحدة، وطبقاً لمبادئ القانون الدولي الراسخة، بما فيها إعلان الحق في التنمية[31].

51- وتشكل هذه الجائحة اختباراً واضحاً للتعاون والتضامن الدوليين. والقيادة الحازمة وتضافر الجهود أمران بالغاً الحيوية في المجالات الحاسمة الأهمية بالنسبة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق التعافي على نحو أفضل، على النحو المبين أدناه.

(30) انظر OHCHR and International Budget Partnership, *Realizing Human Rights through Government Budgets* (New York and Geneva, OHCHR 2017).

(31) انظر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 2-1، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 3.

1- الإعفاء من العقوبات لإنقاذ الأرواح

52- يمكن أن تؤدي الجزاءات الأحادية الجانب إلى تفاقم كوارث الجائحة والإضرار بالسكان في البلدان المستهدفة[32]. وفي آذار/مارس 2020، دعا الأمين العام قادة العالم إلى إلغاء القيود المفروضة على الأغذية والأدوية التي تؤثر في أشد بلدان العالم ضعفاً[33].

53- ونظراً إلى ما قد يترتب على هذه الجزاءات من أثر موهن على قطاع الصحة وحقوق الإنسان، فإنه ينبغي إعادة تقييم الجزاءات القطاعية الواسعة النطاق على وجه السرعة في حالة الدول التي تواجه الجائحة. وينبغي أن يُسمح بالإعفاءات الإنسانية للجزاءات فيما يتعلق بالمعدات والإمدادات الطبية الأساسية لتجنب انهيار أي نظام وطني للرعاية الصحية. وفي الوقت نفسه، ينبغي للدول الخاضعة للجزاءات أن تقدم معلومات شفافة، وأن تقبل عروض المساعدة الإنسانية الضرورية، وأن تعطي الأولوية لاحتياجات وحقوق الضعفاء. وينبغي عليها أيضاً أن تتخذ تدابير لضمان تمكين المنظمات الوطنية والدولية من القيام بعملها الإنساني دون عوائق[34].

2- ضمان الحصول على اللقاحات باعتباره منفعة عامة عالمية

54- التقدم الذي أحرز مؤخراً في السباق لتطوير لقاحات فعالة ضد كوفيد-19 مبشّر بإمكانية قلْب مسار الجائحة ومع ذلك، فإن العديد من العقبات تعترض سبيل توافر اللقاحات وإمكانية الحصول عليها على نطاق عالمي. ووفقاً للتقارير الأخيرة، لن يتمكن 90 في المائة من السكان في 67 دولة من الحصول على لقاح مضاد لفيروس كوفيد-19، في حين أن بعض الدول الأكثر ثراءً قد اشترت جرعات كافية لتطعيم سكانها بالكامل ثلاث مرات بحلول نهاية عام 2021 إذا ما مُنحت الموافقة التنظيمية لجميع اللقاحات المرشحة الخاضعة حالياً للتجارب السريرية[35].

55- وتوافر اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات الصحية والعلاجات هو بعد أساسي من أبعاد الحق في الصحة والحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته. ولكل فرد الحق، على قدم المساواة مع غيره، في أن يتمتع بإمكانية الوصول إلى أفضل التطبيقات المتاحة للتقدم العلمي الضرورية للتمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه[36]؛ وهذا يعني الوصول على أساس غير تمييزي إلى الابتكارات الضرورية لحياة كريمة، بما في ذلك للسكان والفئات التي تعيش في أوضاع هشة أو تعاني من التهميش[37].

---

(32) انظر "COVID-19 pandemic: humanitarian concerns and negative impact of unilateral sanctions and their exemptions", Special Rapporteur on the negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights, guidance note, 10 December 2020.

(33) United Nations, "Secretary-General Urges G20 Countries to Suppress COVID-19 Transmission, Keep Households Afloat, amid Pandemic's 'Human Crisis'", press release, 26 March 2020.

(34) انظر OHCHR, "Bachelet calls for easing of sanctions to enable medical systems to fight COVID-19 and limit global contagion", 24 March 2020.

(35) البيانات مقدمة من التحالف الشعبي للقاحات. انظر أيضاً Amnesty International, "Campaigners warn that 9 out of 10 people in poor countries are set to miss out on COVID-19 vaccine next year", 9 December 2020.

(36) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 25(2020)، الفقرة 70.

(37) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليقان العامان رقم 14(2000)، الفقرة 30، و25(2020)، الفقرة 17. انظر أيضاً A/HRC/20/26، الفقرة 29.

56- وينبغي النظر إلى لقاحات كوفيد-19 باعتبارها منافع عامة عالمية[38]. واتباع نهج عالمي جيّد التنسيق لإنتاج اللقاحات وتوزيعها على أساس تضامني بين جميع الدول والشعوب هو الاستجابة الأكثر فعالية واستدامة وأخلاقاً في مجابهة الأزمة التي يواجهها العالم. وحتى الآن، انضمت 64 دولة عالية الدخل إلى مرفق إتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي (كوفاكس)، وهي مبادرة عالمية تجمع بين الحكومات والمصنّعين لضمان حصول أشد المحتاجين، أياً كانوا وأينما كانوا على لقاحات كوفيد-19 المحتملة. ويتوقف نجاح المبادرة على سد فجوة تمويلية تبلغ 28 بليون دولار، بما في ذلك 4,2 بلايين دولار مطلوبة على الفور لتصنيع اللقاحات على نطاق واسع، وشراء اللقاحات وتوزيعها في جميع أنحاء العالم.

3- من تخفيف عبء الدين إلى القدرة على تحمل الدين

57- وتضرب الجائحة اقتصادات البلدان النامية في وقت كانت تعاني فيه أصلاً من أعباء ديون لا يمكن تحملها منذ سنوات عديدة. وستتحمل البلدان النامية أعباء كبيرة لتسديد خدمة الدين طوال العقد الحالي. ففي عامي 2020 و2021 وحدهما، بلغت قيمة مدفوعات السداد ما بين 2 و2,3 تريليون دولار في البلدان النامية المرتفعة الدخل، وما بين 700 بليون و1,1 تريليون دولار في البلدان المتوسطة الدخل والمنخفضة الدخل. وفي أعقاب أزمة كوفيد-19، ستحتاج البلدان النامية إلى سيولة ضخمة ودعم تمويلي كبير للتعامل مع التداعيات الفورية للجائحة وتبعاتها الاقتصادية. ويقدر كل من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وصندوق النقد الدولي أن الاحتياجات من السيولة والتمويل تبلغ ما لا يقل عن 2,5 تريليون دولار[39].

58- وإلى جانب التدابير الطارئة لمعالجة السيولة الفورية، مثل مبادرة مجموعة العشرين لتعليق خدمة الدين، هناك حاجة إلى حلول دائمة لضمان قدرة البلدان النامية على تحمل الدين من أجل إيجاد حيز مالي كاف لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولتنفيذ خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا.

هاء- تأمين صحة البيئة والكوكب

59- جائحة كوفيد-19 هي تذكير قوي لنا بأن رفاه الإنسان مرهون بوجود بيئة صحية. والاستغلال المفرط للبيئة، الذي يؤدي إلى تدهور البيئة وفقدان التنوع البيولوجي، يزيد من خطر الأمراض المعدية مثل كوفيد-19 التي تنتقل من الحيوان إلى البشر وتتسبب في جوائح. وإزالة الغابات، وتهيئة الأراضي للزراعة، وتجارة الأحياء البرية، ونمو أعداد السكان، وتزايد المستوطنات والهياكل الأساسية، وتكثيف الإنتاج الحيواني، وتغير المناخ، تتكالب كلها لتلحق الضرر بالنظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، مما يهيئ الظروف اللازمة لتفشي الأمراض الحيوانية المنشأ والجوائح المرضية[40].

60- والحق في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة محمي قانوناً في أكثر من 80 في المائة من الدول الأعضاء بواسطة الدساتير والتشريعات وقرارات المحاكم والمعاهدات الإقليمية (انظر A/HRC/43/53،

(38) United Nations. "Everyone, Everywhere Must Have Access to Eventual COVID-19 Immunization, Secretary-General Says in Video Message for Global Vaccine Summit", press release, 4 June 2020.

(39) UNCTAD, From the Great Lockdown to the Great Meltdown: Developing Country Debt in the Time of COVID-19, April 2020. انظر أيضاً A/75/281.

(40) OHCHR, "The Americas: Governments should strengthen, not weaken, environmental protection during COVID-19 pandemic", press statement, 13 August 2020.

المرفق الثاني). ومع أن هذا الحق لم يحظ بحماية صريحة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، فقد بات من المسلّم به على نطاق واسع أن وجود بيئة صحية شرط مسبق لإعمال حقوق الإنسان (انظر A/HRC/22/43). وتشكل الآثار الضارة لحالة الطوارئ البيئية العالمية، بما فيها تلك الناجمة عن تغير المناخ والأمراض الحيوانية المنشأ مثل كوفيد-19 تهديداً خطيراً للغاية للتمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، والحق في الغذاء الكافي، والحق في السكن اللائق، والحق في الصحة، والحق في الماء، والحقوق الثقافية (انظر A/75/161). ووفقاً للهيئات المنشأة بموجب معاهدات، فإن عدم اتخاذ تدابير لمنع ضرر متوقع على حقوق الإنسان بسبب تغير المناخ، أو عدم تنظيم الأنشطة التي تسهم في هذا الضرر، يمكن أن يشكل انتهاكاً لالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان[41].

61- ولذلك ينبغي أن تحترم تدابير الاستجابة التي تتخذها الدول لمواجهة جائحة كوفيد-19 وتحمي وتُحقق الحق في بيئة صحية من شأنها أن تحمي تمتع الناس بالحقوق وتمنع حدوث جوائح في المستقبل. ويلزم اتخاذ إجراءات وسياسات ملموسة، تهدف إلى التصدي لتغير المناخ وضمان الحصول على مياه الشرب المأمونة والهواء النقي والزراعة الصحية والمستدامة، والحد من التعرض للمواد السامة، والحفاظ على النظم الإيكولوجية السليمة والتنوع البيولوجي. ووضع حد لإزالة الغابات، وتنظيم تجارة الأحياء البرية تنظيماً محكماً، والرصد الدقيق للبقاع الساخنة التي يلتقي فيها الناس والأحياء البرية والحيوانات الأليفة عن كثب، كل ذلك سيساعد على منع انتشار الجوائح في المستقبل.

62- وتتيح أزمة كوفيد-19 فرصة فريدة للدول من أجل حماية البيئة من خلال الاستثمارات الكبيرة في حزم الإنعاش وفي سياسات الإنعاش. وستعطي تدابير الانتعاش الذكية الأولوية لحماية البيئة والتنوع البيولوجي والتصدي لتغير المناخ، من خلال إزالة الكربون من الاقتصاد. وينبغي أن ترسيّ الاستثمارات الجديدة لإعادة تنشيط الاقتصاد الأساس الذي تنهض عليه التنمية المستدامة وإجراءات تحييد أثر الكربون، وفقاً لأهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس بشأن تغير المناخ[42].

رابعاً- استنتاجات وتوصيات

63- كشفت الجائحة العالمية عن مدى الترابط على الصعيد العالمي. وعلاوة على الدمار والمعاناة الإنسانية الهائلة التي سببتها، فقد هيأت أيضاً فرصة نادرة للتعافي في ظل عالم أكثر مساواة واستدامة. وينبغي للتعافي على نحو أفضل أن يتأسس على فهم مشترك بأن الحق في الغذاء والرعاية الصحية والمياه والصرف الصحي والتعليم والعمل اللائق والضمان الاجتماعي هي حقوق إنسان أساسية يحق قانوناً لكل إنسان أن يتمتع بها على قدم المساواة مع غيره.

64- وحدد هذا التقرير جملة من الإجراءات التي يمكن للدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة اتخاذها لتعزيز إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سبيل الانتعاش على نحو أفضل واستحداث مجتمعات مستدامة وقادرة على المقاومة. ومن بين هذه الإجراءات، ترد أدناه مجموعة جديرة باهتمام خاص من الدول والجهات المعنية الأخرى:

(41) OHCHR, "Five UN human rights treaty bodies issue a joint statement on human rights and climate change", 16 September 2019.

(42) انظر United Nations, "Remarks to the General Assembly Special Session in Response to the COVID-19 Pandemic", 3 December 2020 (available at www.un.org/sg/ar/content/sg/speeches/2020-12-03/remarks-general-assembly-special-session-response-covid-19-pandemic).

(أ) تجديد الالتزام بدعم إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتجسيدها العملي، في مواجهة هذه الجائحة، وتحقيق الانتعاش على نحو أفضل؛

(ب) كفالة أن تكون تدابير الطوارئ في مواجهة التهديدات الكبيرة التي تتعرض لها الصحة العامة متناسبة مع المخاطر المقدّرة، وأن تكون ضرورية، وأن يُبلَّغ عنها بشفافية، وأن تُطبق بطريقة غير تمييزية، وأن تكون محددة الهدف والمدة، وأن يتبع في تنفيذها أقل نهج تدخلي ممكن؛

(ج) إعطاء الأولوية للتدابير التي تضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الرئيسية وتحمي أضعف الفئات السكانية المتضررة من الجائحة، وفقاً للالتزامات الأساسية الدنيا للدول بموجب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والالتزام باتخاذ الخطوات اللازمة بأقصى ما تسمح به مواردها؛

(د) معالجة أوجه عدم المساواة والتمييز كوسيلة لحماية أكثر الناس تخلفاً عن الركب قبل غيرهم، والفئات المعرضة عادة لخطر أكبر والمتأثرة بشكل غير متناسب بالجائحة وغيرها من الأزمات المماثلة؛

(هـ) الاستثمار في تصنيف البيانات لتحديد الأشخاص الذين يتعرضون على وجه الخصوص للإقصاء أو التمييز، وتحديد الأسباب الجذرية لعدم المساواة والتمييز، والتصدي لعلاقات القوة غير المتكافئة، وتعزيز مشاركة الأشخاص بشكل فعال في عمليات اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم باعتبار ذلك من العناصر الأساسية لأي نهج قائم على حقوق الإنسان؛

(و) كفالة مراعاة جميع الاستجابات للأزمة للفوارق بين الجنسين وتعزيزها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، مع مراعاة تنوع النساء وإسهامهن في الانتعاش على نحو أفضل؛

(ز) كفالة تعبئة واستخدام أقصى قدر من الموارد المتاحة بوصفها التزاماً أساسياً لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بوسائل منها فرض ضرائب تدرجية، وتخصيص الموارد على نحو يتسم بالكفاءة والإنصاف، ومكافحة الفساد، واتباع نُهج تشاركية في صياغة الميزانية ورصدها، والاستعانة بالتعاون الدولي؛

(ح) إعادة توجيه سياسة الصحة العامة نحو نماذج التغطية الصحية الشاملة الممتثلة لحقوق الإنسان، مع تعزيز خدمات الصحة العقلية كجزء لا يتجزأ من حماية وتعزيز الحق في الصحة؛

(ط) كفالة حصول الجميع، دون تمييز على لقاحات كوفيد-19، باعتبارها منفعة عامة عالمية؛

(ي) وضع حدود دنيا للحماية الاجتماعية وتعزيزها وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، 2012 (رقم 202)، من أجل التخفيف من أثر الجائحة وبناء مجتمعات أقدر على المقاومة؛

(ك) تعزيز قدرة نظم التعليم على التأقلم، وحماية تمويل التعليم، ومعالجة الفجوة الرقمية لضمان توفير التعليم للجميع؛

(ل) تعزيز التعاون الدولي من أجل توسيع نطاق مبادرات تخفيف عبء الدين والقدرة على تحمل الدين لصالح البلدان النامية، وفقاً للالتزامات المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا؛

(م) الإقرار بالحاجة الملحة إلى إحراز تقدم سريع نحو الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية الواردة في خطة عمل أديس أبابا، وضرورة تحديد أولويات التمويل الدولي العام لكي يخصص للدول والقطاعات التي هي في أشد الحاجة إليها، بما في ذلك الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية في الأجل القصير، وجميع جوانب التنمية المستدامة في الأجل الطويل؛

(ن) كفالة احترام تدابير الاستجابة لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها للحق في بيئة صحية وحماية هذا الحق وإعماله، مما يضمن تمتع الناس بالحقوق ويمنع حدوث جوائح في المستقبل على حد سواء. ومن الأمور الحيوية اتخاذ إجراءات وسياسات ملموسة تهدف إلى تحقيق مناخ مستقر وتكفل الحصول على مياه الشرب المأمونة والهواء النقي والزراعة الصحية والمستدامة، والحد من التعرض للمواد السامة، وتحفظ النظم الإيكولوجية السليمة والتنوع البيولوجي.